

هل يجوز نقل أسقف الإبارشية ليصير بطريكاً

أولاً: لقد كتب الأستاذ يسى عبد المسيح بحثاً عن هذا الموضوع قال عنه مثلث الرحمات قداسة البابا شنودة الثالث أنه بحث قيم وأنه ليس رأياً شخصياً بل رأي الكنيسة كلها ورأي القوانين والآباء والتاريخ الكنسي (مستند رقم ١).

ثانياً: هل قرار مجمع ١٨٧٣ هو قرار له ظروفه الخاصة جداً؟

نترك الإجابة على هذا السؤال لنص القرار نفسه (مستند رقم ٢)

ثالثاً: هل لغى مجمع ١٩٢٨ قرار مجمع ١٨٧٣؟

في بحث الأستاذ يسى عبد المسيح الذي قال عنه قداسة البابا أنه رأي الكنيسة كلها (مستند رقم ١) وفي الصفحة قبل الأخيرة يقول الباحث "مما تقدم جلياً أن الكنيسة سارت على هذا النهج من مارمرقس إلى كيرلس البطريك الخامس ولم تكسر القوانين إلا في سنة ١٩٢٨ م منذ إختيار الطيب الذكر الأنبا يؤانس بطريكاً ومن أتى بعده".

ويقول مثلث الرحمات قداسة البابا شنودة الثالث نفسه في مجلة مدارس الأحد عدد أبريل ١٩٥٤ الصفحة الثالثة "تسير الكنيسة ١٩٠٠ سنة تقريباً على تقليد واحد تؤيده قوانين ونصوص وتنذر كاسرة حروم وعقوبات فينسون هذا كله ثم يكسر هذا التقليد منذ سنة ١٩٢٨ فيعتمدون على هذا الكسر كحجة ولم تمض عليه إلا ٢٦ سنة لا غير!! ٢٦ سنة كلها ظلام وفساد (من ١٩٢٨ - ١٩٥٤) أقنعت كل من إشتراك في كسر القوانين والتقاليد الكنسية بأننا قد أخطأنا ويجب أن نرجع إلى تقليدنا القديم" (مستند رقم ٤)

ونلاحظ أنه في نص قرار ١٩٢٨ لم يذكر حيثيات القرار أو المفاهيم اللاهوتية والعقائدية والطقسية والتاريخية والكتابية والأبائية التي جعلتهم يأخذون هذا القرار وأيضاً لم ينص قرارهم على أية رفع للحرومات السابقة وعلى أي أساس، ومن هنا لا نستطيع أن نقول أن قرار ١٩٢٨ لغى قرار مجمع ١٨٧٣ بل يعتبر كاسر للقوانين السابقة، ويقول مثلث الرحمات قداسة البابا شنودة الثالث في مجلة مدارس الأحد عدد سبتمبر ١٩٥٣ ص ٢ "كل قرار للمجمع المقدس يخالف في روحه أو نضه قوانين الكنيسة أو تقاليد الآباء هو قرار باطل غير شرعي".

ونلاحظ أيضاً أن مجمع ١٩٢٨ وهو الذي قام برسامة البابا يؤانس التاسع عشر، قد قام بخطأ كبير وهو وضع اليد على قداسه عند تنصيبه بطريكاً وبهذا يكونوا قد وضعوا اليد عليه مرتين، مرة عند رسامته أسقفاً ومرة أخرى عند رسامته بطريكاً وقد أوضح هذا الخطأ المتنيح الأرشيدياكون حبيب جرجس في مجلة الكرمة التي كان يصدرها (مستند رقم ٣ صفحة ١٧، ١٨) ونتساءل ههنا هل يمكن أن نعتبر قرار مجمع ١٩٢٨ لاغياً لقرار ١٨٧٣ وهو المجمع (أعني مجمع ١٩٢٨) الذي لم يلتزم بأبسط القوانين الكنيسة وهي عدم وضع اليد مرتين في نفس الدرجة الكهنوتية.

ونتساءل أيضاً لماذا لا تلتزم كنيستنا الآن بلائحة الأحوال الشخصية لسنة ١٩٣٨ وهي اللائحة التي وضعها أعضاء مجمع ١٩٢٨؟؟؟

رابعاً: هل مجمع ١٨٧٣ هو المجمع الوحيد الذي حرم ومنع نقل أسقف الإبارشية ليصير بطريكاً؟

نعرض هنا لبعض من قوانين الكنيسة بخصوص هذا الأمر:

قانون ١٤ من قوانين الرسل:

لا يسمح لأسقف أن يترك رعيته وينتقل إلى رعية أخرى ولو أُلح عليه كثيرون إلا عن اضطرار ولسبب مقبول، كأن يكون في استطاعته أن يؤدي منفعة أعظم لأبناء تلك الرعية وعظاً وإرشاداً إلى العبادة الحسنة. وعلى كل لا يجوز أن يقوم بذلك من تلقاء نفسه بل بموجب حكم عدد من الأساقفة وبالجماع عليه.

وواضح أنه هناك خمسة شروط لهذا الإستثناء:

- إلا عن اضطرار
- ولسبب مقبول
- لا يجوز أن يقوم بذلك من تلقاء نفسه
- بل بموجب حكم عدد من الأساقفة
- وبالجماع عليه

قانون ١٥ من قوانين مجمع نيقية:

لقد استحسننا، بسبب الخلافات والتشويشات الحاصلة، إلغاء العادة الشائعة في بعض الأماكن، والتي تخالف القانون الكنيسي، فلا يسمح بعد الآن، للأساقفة ولا للكهنة ولا للشماسة، بالانتقال من المدينة إلى أخرى. وإذا خالف أحد أوامر المقدس الكبير، واتبع العادة القديمة، فالانتقال يعد باطلاً، ويجب أن يعود إلى الكنيسة التي اختير لخدمتها اسقفاً كان أم كاهناً أم شماساً.

قرار مجمع الإسكندرية عام ٣٣٩:

إذا قيل هذا عن المرأة (عدم إنفصام الوحدة الزوجية)، فكم بالحري يقال عن الكنيسة و(علاقة) الأسقفية ... فإذا ارتبط واحد بالكنيسة، فما يليق به قط أن يبحث عن أخرى وإلا كان زانياً (هفيليه ص ٥٩٧ هامش ١).

قانون ٢١ من قوانين مجمع أنطاكية عام ٣٤١

"لا يرفض أسقف موضعه إلى موضع آخر غيره بهواه. ولا أن خيره الناس أيضاً على ذلك، بل ليقم في الكنيسة التي سير عليها أولاً بمحبة الله ولا يتعدى الذي قد وضعناه ووضع الآباء قبلنا."

قانون ١ من مجمع سرديكيا عام ٣٤٧م

قال الأسقف أوسوس "ينبغي أن نستأصل العادة الرديئة إذ كانت أخطر الأمور لصاحبها، لذلك لا ينبغي أن يطلق للأسقف أن ينتقل من مدينة إلى مدينة غيرها إذا كان السبب الداعي لذلك ظاهراً الذي هو محبة الرياسة لأننا لم نجد من الأساقفة في وقت من الأوقات أن ينتقل من مدينة كبيرة إلى مدينة صغيرة ومن هنا علم قوم النقلة انما يحمله على ذلك الشره إلى محبة الرياسة والتنفخ والزيادة في القدرة فان رأت الجماعة أن تغلظ العقوبة على من يتجرأ على هذا الفعل وتنفيه من مشاركة العلمانيين فضلاً عن الكهنة".

قالت الأساقفة جميعها – قد رضينا بهذا الحكم.

قانون ٣ من مجمع سرديكيا عام ٣٤٧م

لا يجوز لأحد من الأساقفة أن ينتقل من أبرشية لأخرى

قرار الأنبا خائيل بطريرك الأسكندرية ال ٤٦

السيف أو النار أو الرمي إلى الأسود أو النفي أو السبي لا يقلقوني فلست أدخل تحت ما لا يجب ولا أدخل تحت حرمة الذي كنت كتبتة وبدأت به أن لا يصير أسقف بطريركاً

قرار المجمع المقدس للكنيسة القبطية الأرثوذكسية عام ١٨٧٣م عقب نياحة الأنبا ديمتريوس البابا ١١١

كل من يطلب رتبة البطريرك من الأساقفة أو المطارنة أصحاب الكراسي أو سعى فيها أو رضى بها أو أحد سعى له في شأن يطلبوه له، كاهن كان أو رئيس كهنة، أو علماني يكون محروماً.

الحرم الذي أوقعه المجمع المقدس للكنيسة القبطية الأرثوذكسية عام ١٨٧٣م عقب نياحة الأنبا ديمتريوس البابا

١١١

وبالتبعية لا نسلم ولا نسمح قط للكهنة وشعب الكرازة المرقسية بحل وتعدي هذا الحدود الأبوية وكل من يطلب هذه الرتبة من الأساقفة أو المطارنة اصحاب الكراسي أو سعى فيها أو رضى بها أو أحد سعى له في شأن يطلبوه لها كاهن كان أو رئيس كهنة أو علماني **يكون محروم** وكذلك قد بادرننا بتحرير هذه الرسالة وخاتمتها مؤسسة على الأحكام القانونية والتعليمات الأبوية للحكم في الكنيسة الله المقدسة المرقسية بمقتضاها من الآن **وإلى الأبد** وعلى من ينتخبه الله للبطريركية ان يحافظ على هذه القاعدة هو وخلفاؤه **إلى الإنقضاء** اعتباراً بالقول القانوني الرسولي القائل هكذا للأساقفة "هذه القوانين نأمركم بها أيها الأساقفة فاذا ثبتتم فيها تنجوا وتكن لكم السلامة إلى الإنقضاء وإذا لم تقبلوه وتطيعوا ما فيها سهرزاً بكم وتدعون لكم حرباً بعضكم مع بعض وبعد ذلك تنالوا عقوبة تستحقونها لعصيانكم"

ولابد من ملاحظة كلمتي "إلى الإنقضاء" و"إلى الأبد" وتتساءل من له الحق في رفع هذا الحرم وعلى أي أساس؟

كيفية تفسير قانون ١٤ من قوانين الرسل

لقد تعارف في علوم التفسير أن يتم تفسير النص هكذا:

- دراسة النص بلغته الأصلية
- الرجوع للترجمات المتعددة للنص (يوجد خمسة ترجمات مختلفة لقانون ١٤ من قوانين الرسل لن نوردها هنا بل ستمسك بالترجمة السابق ذكرها لمطابقتها للنص اليوناني الأصلي)
- كيفية فهم آباء الكنيسة للقانون
- كيفية تطبيق آباء الكنيسة للقانون

تساؤلات حول القانون:

- من له الآن حق تفسير وكيفية تطبيق قانون ١٤ من قوانين الرسل: المجمع المقدس أم لجنة الترشيحات؟
- مثلاً ما معنى "عدد من الأساقفة"؟
- من الذي سيحكم بوجود الشروط الخمسة لقانون ١٤ من قوانين الرسل في المرشح؟ هل المرشح نفسه أم المجمع المقدس؟

وهنا نعرض قصة القديس غريغوريوس وحكم مجمع القسطنطينية المسكوني بشأنه:

كلف القديس غريغوريوس النزيقي من بعض أساقفة البطريركية القسطنطينية لأن يحضر إلى هذه المدينة ويوجه نحو أهلها غيرته الرسولية لأنه قد كان فقد الإيمان من هذه المدينة وتكاثر بها الهرطقة حتى أنه بالكاد كان بقي فيها بعض أنفار مسيحيين حقيقيين. ومن ثم كانت تفتقر إلى راع مشابه الرسل نظير القديس المذكور.

فلأجل ذلك التزم أن يترك الاختلاء والإنفراد المحبوب لديه جداً ويدخل إلى المعركة وملاقة الأخطار فدخل إلى مدينة القسطنطينية مجرداً من كل المعونات البشرية وقطن في بيت أحد أصدقائه. وشرع يباشر الوظيفة الرسولية وبواسطة أمثاله الصالحة وعجائبه وكرازته وإنذاره وإحتماله الإضطهادات حتى الرجم بالحجارة وخطر فقد الحياة قد رد جمعاً غفيراً إلى الإيمان ونشل من العدم هذه الكنيسة الكلية الإعتبار وصيرها من أشرف الكنائس متألئة بالقداسة العامة وحسن التهذيب فاذا بلغ هذا إلى مسامع الملك تاودوسيوس الكبير فحال وصوله إلى هذه المدينة ونظره القديس غريغوريوس مقبلاً لملاقاته مع كل أهل المدينة فأمر أن يجلس معه في المركبة الذهبية نفسها فأطاع.

وبعد أن تم الإحتفال أمر القديس أن يتسلم جميع الكنائس التي كانت بيد الهرطقة وهكذا تم الأمر بفرح لا يوصف. ورغب الشعب أن القديس المذكور يجلس في الكاتدرائية الأسقفية لكي يباشر سياستها مدة حياته كأسقفهم الخاص وقدموا في هذا الشأن توسلات للملك العظيم ولما لم يكن جلالته أقل رغبة منهم في هذا الأمر خاطب القديس مشهراً إرادته حاثاً إياه على القبول.

واستناداً على ذلك إذ وجد القديس في الكنيسة فحمله البعض ووضعه في الكرسي الأسقفي رغماً عنه، وابتدأوا يتوسلون إليه بدموع أن لا يدعهم يتامى تاركاً إياهم لسياسة غيره بعد أن ولدهم بالمسيح بأوجاع واضطهادات، فالتزم القديس أن يخاطبهم خطاباً ليناً مظهراً وده الأبوي نحوهم واستعداده لخدمتهم غير أنه لم ينثني حينئذ عن عزمه في أن يرجع متى أمكنه أن يقيم عليهم أسقفاً ملائماً لسياستهم الروحية.

فلما التأم المجمع المسكوني القسطنطيني سنة ٣٨١ م وحضر به القديس ملاتيوس البطريرك الأنطاكي مع أساقفته واجتمعت الأساقفة اتفقوا جميعاً على قيام القديس غريغوريوس رئيس أساقفة على القسطنطينية والتزم هو أن يطيع متمماً رغبة الملك والشعب ومن ثم أشهر ذاته رئيساً لأساقفة هذه المدينة.

وفي غضون ذلك مات ملاتيوس البطريك الأنطاكي وترأس على المجمع المسكوني غريغوريوس في بعض جلسات بعد وفاة ملاتيوس.

وفي غضون ذلك وصل إلى المجمع البطريك الاسكندري تيموثاوس مع بعض أساقفته وترأس على المجمع فشرع يجذب الأساقفة ضد هذا الإنتخاب لأنه تم ضد رسوم القوانين المقدسة التي تنهي عن إنتقال الأسقف من أبرشية إلى أبرشية أخرى لأن القديس غريغوريوس ارتسم أسقفاً على مدينة ذوسيمو التي كانت جزءاً من أبروشية القديس باسيليوس الكبير ثم ساس مدة شعب مدينة نزيانزس وحيثنذ رضخ القديس غريغوريوس لحكم المجمع ومن ثم ذهب إلى الملك تاودوسيوس وسأله بدموع أن يسمح له بالنزول عن الأسقفية فنال منه الاذن وحضر إلى المجمع لكي يوضح لدى المجمع استقامة سلوكه فصعد إلى المنبر وألقى خطاباً لا يزال محفوظاً فيما بين أعمال المجمع نفسه وشرح موقفه في القسطنطينية ودفاعه عن الايمان وان لم يكن له غرض سوى خير الكنيسة. وطلب أن يكافئوه عن كل ذلك بقبول نزوله عن الأسقفية.

وختم القديس خطابه وودعهم وودع الكاتدرائية وطغمة الاكليروس والشعب وخرج من المدينة وقطن في مكان انفراده وهناك أنهى حياته المقدسة.

ونلاحظ في هذه القصة الآتي:

- وجود سبب مقبول (إزدياد الهرطقة)
- وجود إضطرار ألزم القديس غريغوريوس أن يترك خلوته التي كان يحبها من أجل الحفاظ على الإيمان
- وجود إلحاح عليه واضح من حملهم إياه وتجليسه على الكرسي الرسولي رغماً عنه.
- تم هذا برأي العديد من الأساقفة
- لم يتم هذا بناء على رغبته الشخصية

ربما يظهر لنا أنه تمت كل شروط الإستثناء لقانون ١٤ من قوانين الرسل وبالرغم من هذا لم يوافق المجمع المسكوني (الذي نأخذ منه الحل في تحليل الخدام) على هذا النقل.

ونعرض أيضاً هذا الجزء الهام من قرار المجمع المقدس للكنيسة القبطية الأرثوذكسية عام ١٨٧٣م عقب نياحة الأنبا ديمتريوس البابا ١١١ ويظهر فيه أن الكنيسة فضلت إقامة بطاركة أجنبية في الجنس من السريان عن أن تقيم أسقف الإيباشية بطريكاً وها هو النص:

ولو كانت كنيستنا تجيز نقل الأساقفة من كراسيم للبطيركية لكانت عندما يتعذر عليها وجود من يصلح من رهبان وأبكار الشعب القبطي لم تلتجى إلى إقامة أناس سريانيين الجنس كالأب سيماون الثاني والأربعون والأب أبراهام الثاني والستون أيضاً وغيرهما من الآباء السريان الذين جلسوا على كرسي الكرازة المرقسية بل كانت بالأولى تجلس على كرسيها من تنتخيم من أعظم أساقفتها وأفضل رعاتها الذين هم أحق في النسبة وكانوا يكونون أولى من الأجانب في الجنس والبلاد وحيث أنها ما سمحت قط بنقل الأحد المطارنة أو الأساقفة من كراسيم إلى البطركية بل تكلف أناساً من غير الجنس

القبطي مع وجود المطارنة والأساقفة الأقباط العظام المشهورين فالآن لا يسوغ بنا قط خرم هذه القاعدة بعد أن مضى عليها التسعة عشر جيلاً المسيحية لا سيما وقد قال الكتاب المقدس أذكر الأيام القديمة واعتبر بالاجيال جيلاً فجيلاً سل أباك فيخبروك ومشايخك فيقولوا لك (تثنيه)

ونلاحظ في هذا النص أن كنيسةنا القبطية الأرثوذكسية فضلت أن تقيم بطيركاً غير مصرياً على أن تنقل أسقف إيبارشية ليصير بطيركاً بالرغم من وجود أساقفة عظماء مثل ساويروس ابن المقفع في أيام البطيرك أبرام بن زرعة السرياني الجنس.

وهنا يجب ملاحظة أنه بالرغم من التنوع في إختيار البابا من أطراف الشعب المتنوعة (فمثلاً تم إختيار الباباوات من العلمانيين والرهبان والمتزوجين والتجار والأجانب في الجنس وأساتذة اللاهوت...إلخ) إلا أنه لم يختار البابا ابداً من أساقفة الإيبارشيات لمدة ١٩ قرن بالرغم من وجود أساقفة قديسين وعمالقة مثل الأنبا ساويروس ابن المقفع والأنبا صرابامون أبو طرحة والأنبا أبرام أسقف الفيوم وغيرهم ولا نجد سبباً لهذا إلا تمسك الأباء والتزامهم بالقوانين الكنسية والأوامر الرسولية.

ونريد هنا أن نشير إلى بعض الاعتراضات التي تذكر للدفاع عن قانونية نقل أسقف الإيبارشية ليصير بطيركاً:

بعض الاعتراضات

أولاً: أن لائحة ١٩٥٧ تجيز ترشيح المطارنة والأساقفة للكرسي البطيركي والتخوف من الطعون عند الإلتزام بقوانين الكنيسة:

الرد:

- اللائحة تجيز ولا تلزم ويجب علينا أن نلتزم بالقوانين الكنسية والتقاليد الرسولية التي تعهدنا أمام مديح الله بالحفاظ عليها.
- تنص شروط الترشيح في اللائحة على "أن يكون من طغمة الرهبنة الذين لم يسبق لهم الزواج سواء كان مطراناً أو اسقفاً أو راهباً ، وأن تتوافر فيه جميع الشروط المقررة في القوانين والقواعد والتقاليد الكنسية" ، لذا إذا ترشح شخص لم تتوافر فيه جميع الشروط المقررة في القوانين والقواعد والتقاليد الكنسية سيكون ترشيحه مخالفاً لللائحة.
- هناك رأي يقول أنه يمكن للجنة الترشيحات قبول الأوراق ولكن عند الفصل فيها يتحتم عليها الإلتزام بالقوانين والقواعد والتقاليد الكنسية.
- في حالة الإلتزام بلائحة ١٩٥٧ وكسر قوانين الكنيسة، بالإضافة إلى أن هذا مخالف لللائحة ذاتها، سينادي البعض بالمعاملة بالمثل في لائحة الأحوال الشخصية وإباحة الطلاق وكسر قوانين الكنيسة.

ثانياً: إن القول بعدم جواز نقل أسقف الإيبارشية ليصير بطيركاً يهدد الكهنوت الحالي بالبطلان

الرد:

في الواقع أن مجمع نيقية رد على هذا الاعتراض في تعامله مع ميلتيوس أسقف أسيوط الذي تعدى حدود إيبارشيتيه ورسم أشخاص لدرجات الكهنوت المختلفة خارج حدود إيبارشيتيه (هفيليه ص ٤٩٢ – Hefe, Histoire des Conciles – ١٩٦٢) وقد جعل مجمع نيقية الجزء لهذا التعدي هو وقف المتعدي مع عدم تجريده من كهنوته مع حفظ درجة الكهنوت أيضاً لكل من رسمهم (هفيليه ص ٥٠٠). إذن كل السيامات الكهنوتية التي تمت من الثلاثة مطارنة الذين صاروا بطاركة هي سيامات سليمة بحكم مجمع نيقية.

أيضاً عند مخالفة القانون الكنسي يصير المخالف معرض للحرم الكنسي ولكن لا يعتبر محروماً إلا إذا تمت محاكمته وإعطائه فرصة للدفاع عن نفسه وبعد ذلك توقيع الحرم عليه إذا ثبتت إدانته.

ف نجد أن القديس كيرلس الكبير كان يخاطب نسطور (قبل حرمة) _ بالرغم من وقوعه في الهرطقة _ كبطريك للقسطنطينية إلى أن تمت محاكمته وحرمة وهنا فقط بدأ يعامله كهرطوقي.

وهؤلاء الأباء الثلاثة مطارنة الذين صاروا بطاركة لم يحاكموا ولم توقع عليهم أية حرومات بالرغم من مخالفتهم للقانون الكنسي وعلى ذلك تصير كل ممارساتهم السرائرية قانونية ولا يجوز التشكيك فيها.

كما نعلم نحن أنه في عصر ما قبل قداسة البابا كيرلس السادس تمت بعض السيامات بالسيمنية وهذا مخالف للقانون الكنسي ولكن بما أنه لم تتم محاكمة هؤلاء المخالفين ولم يتم توقيع أية حرومات عليهم، قبلت الكنيسة الأسرار التي مارسوها ومنها سيامة الكهنة والإشتراك في سيامة الأساقفة.

ولكن هل معنى عدم محاكمة المخالفين في هذا المثال السابق أن تقبل الكنيسة السيمنية وتقننها؟ بالطبع لا ولكن تصير كل ممارساتهم الكهنوتية قانونية بالرغم من أنهم هم في حكم المخالفين.

ثالثاً: أن أساقفة الإيبارشيات وخاصة الذين تعاملوا مع الدولة والمؤسسات الأخرى سابقاً تكونت لهم خبرة لا يجب أن نخسرها

الرد:

يقول معلمنا بولس الرسول "بل اختار الله جهال العالم ليخزي الحكماء واختار الله ضعفاء العالم ليخزي الاقوياء واختار الله ادنياء العالم والمزدري وغير الموجود ليبطل الموجود لكي لا يفتخر كل ذي جسد امامه" (١ كو ١: ٢٧-٢٩).

أيضاً بروح المحبة والخضوع يجب على من تكونت لهم خبرة أن يتعاونوا مع البابا الجديد إذا لزم الأمر

رابعاً: أن هذه القرارات أخذت وقت ضعف المعرفة والتعليم مع الجيل باللغة اليونانية كقرار المجمع المقدس عام ١٨٧٣م

الرد:

- أن الحكم على أن أبائنا القديسين بأنهم كانوا جهلة هو حكم ليس له أية أدلة أو أسانيد
- أن هذا التقليد عاش في كنيستنا لمدة ١٩ قرن كاملة فمن يقدر أن يقبل أن كل أبائنا القديسين طوال ١٩ قرن كانوا جهلة؟

- التاريخ الحديث يشهد أن كسر هذا التقليد تم في بداية القرن العشرين وهي الفترة التي وصفها مثلث الرحمات المتنيح قداسة البابا شنودة الثالث في حديثه عن المتنيح الأرشيدياكون حبيب جرجس بأنها كانت فترة ظلمة في المعرفة وجاء المتنيح الأرشيدياكون حبيب جرجس كالنور الذي أضاء في هذه الظلمة.

خامساً: أن قرار الأنبا خائيل هو مجرد رأي شخصي

الرد:

لنراجع النص ذاته لكي ما نقرر هل هذا كان مجرد رأي شخصي أم إنه قرار مصحوب بحرمان " السيف أو النار أو الرمي إلى الأسود أو النفي أو السبي لا يقلقوني فلست أدخل تحت ما لا يجب ولا أدخل تحت حرمي الذي كنت كتبته وبدأت به أن لا يصير أسقف بطيركا"

سادساً: أن أنيانوس كان أسقفاً ثم صار بطيركا للإسكندرية وهكذا بالنسبة للبايا بطرس الجاولي والبايا كيرلس

الرابع والأنبا بطرس خليفة القديس أثناسيوس الرسولي

الرد:

البايا أنيانوس:

يقول أبينا مثلث الرحمات المتنيح قداسة البابا شنودة الثالث أن الأباء الرسل كانوا بمثابة بطاركة مسكونيين لذا كانوا يقيموا أساقفة لمدن عديدة وهنا أقام القديس مارمرقس أنيانوس أسقفاً على الإسكندرية وحين إستشهد القديس مارمرقس إستمر أنيانوس في خدمته التي أقيم عليها كأسقف للإسكندرية دون نقل أو وضع يد عليه مرة أخرى.

وهناك رأي أخر سجله القمص منسى يوحنا في كتابة تاريخ الكنيسة ص ١٥ أن القديس مرقس الرسول صير مع أنيانوس إثني عشر قسيساً وأمرهم أن يختاروا من هؤلاء القسوس البطريرك.

كما قال Murray في كتابه Dictionary of Christian Biography and Literature, London, 1911, P 251 أن أول من رسم اساقفة في الكنيسة القبطية هو الأنبا ديمتريوس الكرام أي إنه قبل ذلك لم يكن هناك سوى أسقف واحد هو أسقف الإسكندرية وإذا تنيح حل محله أحد القسوس لأنه لم يكن بجواره اساقفة آخرون.

الأنبا بطرس خليفة القديس أثناسيوس الرسولي:

ذكر Murray في المرجع السابق ص ٦٤ أن القديس أثناسيوس أوصى أن يكون البابا بعده هو أحد قسوسه

البايا بطرس الجاولي:

في كتب تاريخ الكنيسة والسكنسار القبطي هناك رأيان: الأول وهو الموجود بالسكنسار يوم ٢٨ برمهاث أنه بعد إختياره أسقفاً للجبشة تغير الأمر وفي وقت الرسامة لم يُقلد علي أثيوبيا بل جُعل مطرانا عاماً علي بيعة الله المقدسة وسُمي ثاوفيلس ورُسم بدلاً منه الأنبا مكاريوس الثاني مطرانا لملكة أثيوبيا في سنة ١٨٠٨. وحسب هذا الرأي يكون هو أسقفاً عاماً وليس أسقف إيباشية.

والرأي الثاني هو أنه لم يرسم أسقفاً عاماً ولكن عند خلو الكرسي تم رسامته بطيركاً وهذا حسب تزكيته الموجودة في الدار البطريركية أنه كان قمصاً عند سيامته بطيركاً.

البابا كيرلس الرابع:

حسب تزكيته الموجودة في المتحف القبطي رقم ٢٦٨٧ نجد أنه كان قمصاً بإسم داود عند سيامته بطيركاً وتقول المؤرخة إيريس حبيب المصرى تعليقا: "أن الأقباط لم يستطيعوا أن يبددوا أوهام عباس باشا (بعد أقوال المنجمين) فإحتالوا حيلة جازت عليه وهي أنهم طلبوا رسامته مطراناً عاماً على الكرازة المرقسية، فإن ثبتت كفائته وثبتت بهتان الشائعات نصبوه بطيركاً، وبهذه الوسيلة نجحوا في أقامته رئيساً عليهم، لأن "المطران العام" ما هو إلا بطيرك وإن اختلفت التسمية، وقد رسمه الأساقفة بإسم "كيرلس الرابع" فأصبح رابع بطيرك يحمل هذا الإسم والبابا العاشر بعد المائة" وحسب هذه القصة أنه رسم مطراناً عاماً لكي يبددوا أوهام الخديوي ولكن في حقيقة الأمر أنه تمت رسامته بطيركاً حسب نص التزكية.

ويؤكد هذا ما ذكر في نص قرار المجمع المقدس للكنيسة القبطية عام ١٨٧٣م "أن بطاركتنا جميعهم المائة والحادي عشر (وهذا يشمل كل الآباء البطاركة الأربعة السابق ذكرهم والذين حولهم خلاف) ليس كان منهم أحد أسقفاً على ابروشية وتركها وأن القانون منع من إنتقال الأسقف من كرسية إلى كرسي آخر"

سابعاً: أن جميع بطاركة الكنائس كانوا أساقفة

الرد:

يقول جراسموس مسرة وهو من كنيسة الروم الأرثوذكس في كتابه تاريخ الإنشقاق طبعة ١٨٩١ "لقد سبق لنا القول ونكره هنا بأن ترقية رؤساء الكهنة إلى رتبة البطريرك ليست قانونية لأنها ما خرجت عن كونها نقل أسقف من إيباشيته إلى إيباشية، وأظن أن المحافظة على القانون بانتخاب البطاركة من درجة الكهنة أو الشمامسة أفضل وأسلم عاقبة من إنتخابهم من درجة رؤساء الكهنة" وقد أشار هذا المؤلف إلى أن الكنيسة القبطية حفظاً لهذه العادة لا تنتخب البطاركة من الأساقفة (مستند ١ الصفحة الثالثة).

وهل مجرد أن جميع الكنائس إتفقوا على فكر معين يكون مبرراً قوياً لأن نقبل هذا الفكر

وهل معنى هذا أننا سنوافق علي:

- التخليق لأي سبب غير علة الزنا
- الزواج المختلط مع الكنائس الأخرى
- قبول معمودية كل الطوائف المسيحية

وغيرها العديد من الأمثلة!

ثامناً: أنه تم التصويت في المجمع المقدس بالالتزام باللائحة ١٩٥٧

الرد:

- نحن نعلم جميعاً أن قرار المجمع بالالتزام باللائحة سببه أن الظروف الآن غير ملائمة لتعديل اللائحة وليس لصلاحيتهما ونؤكد ههنا أن غالبية أعضاء المجمع، إن لم يكن جميعهم، يرون أن هذه اللائحة تحتاج للتعديل.

تاسعاً: أن الاعتراض على جواز نقل أسقف الإبيارشية ليصبح بطريكاً هو لإستبعاد شخص بعينه

الرد:

- لنترك الله يحكم في هذا الأمر لأنه فاحص القلوب والكلى وهو سيجازي كل واحد حسب عمله.
- تم مناقشة هذا المبدأ في أولى جلسات المجمع المقدس قبل معرفة من هم المرشحون
- كما يقول مثلث الرحمة المتنيح قداسة البابا شنودة الثالث "أننا لا نحارب شخصاً ولكننا نحارب فكراً"
- يجب علينا أن نكون في إستقامة الفكر فإن أردنا إستبعاد شخص فليكن هذا من خلال أخطائه الشخصية أو ما يتوفر لدينا من أدلة تؤيد عدم صلاحيته (إن وجدت) وليس عن طريق إستخدام طرق غير مباشرة.

عاشراً: أن قرار مجمع نيقية هو قرار إداري وليس عقيدي ولذا يمكن تغييره

الرد:

ونتساءل نحن لماذا لم تتعامل الكنيسة مع بعض القرارات الإدارية الأخرى بنفس الطريقة التي نريد أن نطبقها في قرار نقل إسقف الإبيارشية ليصبح بطريكاً مثل تاريخ الإحتفال بعيد ميلاد السيد المسيح وعيد القيامة المجيد وهل معنى هذا أن الكنيسة ستعطي الحق لنفسها الآن في تغيير هذه القرارات؟

وهل قرار نقل إسقف الإبيارشية ليصبح بطريكاً هو قرار إداري بحث أم له مفهوم عقيدي وهو إرتباط الأسقف برعيته كإرتباط الزوج بزوجته.

ولماذا لم يوافق مثلث الرحمة قداسة البابا شنودة الثالث على نقل الإساقفة الذين كانوا في التحفظ بعد خروجهم من السجن كطلب الدولة وأصر على أن قوانين الكنيسة تمنع هذا؟

ولماذا لم يسام أساقفة على كراسي البحيرة وأسيوط وجرجا بعد أن صار مطارنة هذه الكراسي بطاركة؟ وهنا يصير لدينا بعض التساؤلات الهامة

تساؤلات

عند نقل أسقف إيبارشية ليصير بطريكاً ماذا سيكون موقف كرسي الإسكندرية وهنا نود أن نشرح ما معنى كلمة "بابا الإسكندرية وبطريك الكرازة المرقسية"

بابا الإسكندرية: كلمة بابا تعني أنه أب أي أسقف للأسكندرية

وبطريك الكرازة المرقسية: كلمة بطريك هي عبارة عن كلمتين: باتري معناها آباء، وأرشي معناها الأول فيكون معنى كلمة بطريك الأول بين آباء، فبابا الإسكندرية هو أيضاً (بطريك) أي الأول بين آباء (أساقفة) الكرازة المرقسية.

هذا الفهم لل لقب مهم جداً حيث أن الأب البطريك هو أولاً أسقف للأسكندرية كما أنه الأول بين أساقفة الكرازة المرقسية، وهنا نتساءل ماذا سيكون موقف كرسي الإسكندرية في حالة نقل أسقف الإيبارشية ليصير بطريكاً

● هل سيضم كرسي الإسكندرية إلى الإيبارشية الأخرى؟ وهل يليق هذا بكرسي الإسكندرية؟ وهل سيصير لقب هذا الأسقف الذي نقل ليصير بطريكاً "أسقف مدينة (كذا) وبابا الإسكندرية وبطريك الكرازة المرقسية"؟ وهل هذا الضم موافق للقوانين الكنسية

○ وفي حالة الضم هل يمكن سحب كرسي الإسكندرية من هذا الأسقف الذي نقل ليصير بطريكاً في وقت لاحق كما حدث في العصر الحالي.

● أم ستضم الإيبارشية التي تم النطق الأول عليها إلى كرسي الإسكندرية (أي يصير بطريكاً على إيبارشية البابا البطريك وتبقى إيبارشيته تحت رعايته مدى حياته الرعوية) وهل هذا جائز قانوناً أن يجمع الأسقف بين إيبارشيتين (لقد حرمت كل قوانين الكنيسة الجمع بين إيبارشيتين).

● أم سيعتبر نقل كامل (وهذا ما قصده قانون ١٤ من قوانين الرسل حيث ذكر في نص القانون **بترك** رعيته **وينتقل** إلى رعية أخرى) ويعلن خلو كرسي الإيبارشية التي تم النطق الأول؟

○ وهل سيؤخذ في الإعتبار رأي شعب وكهنة الإسكندرية حسب تعليم مثلث الرحمة قداسة البابا شنودة الثالث أنه من حق الشعب أن يختار راعيه.

○ وفي هذه الحالة هل سيتم رسامة أسقف على إيبارشية الأسقف الذي نقل ليصير بطريكاً أم سيحرف هذا الأسقف الذي نقل ليصير بطريكاً علمها؟

● أم سيعتبر كرسي الإسكندرية خالياً ويكون هنا الأسقف الذي نقل ليصير بطريكاً بمثابة قائم مقام فقط فيكون هو قائم مقام لأسقف (قائم مقام لبابا) الإسكندرية والأول بين آباء (بطريك) الكرازة المرقسية ونري نحن أن هذا سيكون الوضع القانوني لأسقف الإيبارشية في حالة نقله ليصير بطريكاً

○ وجدير بالذكر أن الدكتور مينا عبد الملك وهو من محرري مجلة الكرازة في عهد مثلث الرحمة قداسة البابا شنودة الثالث قد نشر حديثاً في جريدة الأهرام بتاريخ ٢٨ مايو ٢٠١٢م رسالة من القمص مينا المتوحد (قداسة البابا كيرلس السادس) إلى قداسة البابا يوساب (بعد تجليس قداسة البابا يوساب كبطريك) مذكراً قداسته بمخالفته للقوانين الكنسية وقد بدأ القمص مينا المتوحد رسالته لقداسة البابا يوساب ملقباً قداسته بمطران جرجا وليس بابا الإسكندرية وبطريك الكرازة المرقسية (مستند رقم ٥).

○ وهل معنى هذا أن كرسي الإسكندرية كان خالياً من أيام قداسة البابا كيرلس الخامس إلى أيام قداسة البابا كيرلس السادس؟

- وكيف يتم مصالحة كل هذا مع طقس تتويج البطريك بمعنى هل سيكون طقس التتويج عبارة عن مجرد التصريح لهذا الأسقف برعاية إيبارشية الإسكندرية كقائم مقام لها؟
 - وهل معنى هذا أنه ممكن لأي أسقف إيبارشية أن يضم أو ينقل إلى إيبارشية أخرى أم سيطبق هذا على إيبارشية الإسكندرية فقط؟
 - وهل سنرى يوماً ما أن يقبل أحد أساقفة الإيبارشيات النقل إلى إيبارشية أخرى أصغر (بعد التأكد من تطبيق قانون ١٤ من قوانين الرسل) حيث أنهم قبلوا مبدأ النقل بموجب قانون ١٤ من قوانين الرسل؟
- للقديس أوسيو في مجمع سرديكيا عام ٣٤٧م رأي للرد على هذا التساؤل نذكره كما هو: "لأننا لم نجد من الأساقفة في وقت من الأوقات أن ينتقل من مدينة كبيرة إلى مدينة صغيرة ومن هنا علم قوم النقلة انما يحمله على ذلك الشره إلى محبة الرياسة والتنفخ والزيادة في القدرة"

"إذكريارب سلام كنيستك الواحدة الوحيدة المقدسة الجامعة الرسولية"

"إنعم بإن تقيم لنا راعياً صالحاً يرعى شعبك بالطهارة والعدل"

"أتعهد أن أحترم قوانين الكنيسة المقدسة وأحافظ على تقاليدها"

وطقوسها وتعاليمها"

(من تعهد الأب الأسقف عند سيامته)